

النهاية في مجرد الفقه والفتاوى

[68] وقراراً " . ويستحب أن يرفع الرجل صوته بالأذان في منزله . فإن ذلك ينفي العلل والأسقام . والأذان والإقامة خمسة وثلاثون فصلاً: الأذان ثمانية عشر فصلاً، والإقامة سبعة عشر فصلاً . يقول المؤذن في أذانه: **ا أكبر ا أكبر ا أكبر ا أكبر ا أكبر** ، أشهد أن لا إله إلا **ا** ، أشهد أن لا إله إلا **ا** ، أشهد أن محمداً رسول **ا** ، أشهد أن محمداً رسول **ا** ، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، حي على خير العمل، حي على خير العمل، **ا أكبر** ، **ا أكبر** ، لا إله إلا **ا** ، لا إله إلا **ا** . والإقامة مثل ذلك، إلا أنه يقول في أول الإقامة مرتين: " **ا أكبر** ، **ا أكبر** " ويقتصر على مرة واحدة: " لا إله إلا **ا** " في آخره، ويقول بدلاً من التكبيرتين في أول الأذان: " قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة " بعد الفراغ من قوله. " حي على خير العمل، حي على خير العمل " . وهذا الذي ذكرناه من فصول الأذان والإقامة هو المختار المعمول عليه . وقد روي سبعة وثلاثون فصلاً في بعض الروايات . وفي بعضها ثمانية وثلاثون فصلاً، وفي بعضها اثنان وأربعون فصلاً . فأما من روى سبعة وثلاثين فصلاً، فإنه يقول في أول الإقامة أربع مرات " **ا أكبر** " ، ويقول في الباقي كما قدمناه . ومن روى ثمانية وثلاثين فصلاً، يضيف إلى ما قدمناه من قول: " لا إله إلا
